

## تصدر عن الشخص نفسه إذا كان أتم 18 عاماً أو من يمثله قانوناً

### السعيد : إلزام المنشآت الصحية الحكومية والأهلية بتنفيذ سياسات وإجراءات الحصول على « موافقة المريض المستنيرة »

الى عدم الإنجاب نهائيا ما لم يكن ذلك لضرورة طبية معتبرة تفاديا لضرر محقق يصيبه، ويجب على الطبيب في هذه الحالة الحصول على موافقة مستنيرة كتابية صريحة ومسبقة من المريض وإثبات ذلك بملفه الطبي. ويجوز لمزاوالمهنة وفق أحكام المادة 21 من القانون إجراء أي نوع من أنواع التصوير بغرض التعليم، أو التوثيق، أو البحث، أو النشر العلمي، أو لتبادل الخبرات، أو المعلومات في المجال الطبي، أو للتوعية الصحية وذلك بشرط الحصول على موافقة مستنيرة مكتوبة وصريحة من المريض، ويجب أن يحدد فيها غرض وحدود الاستخدام والنشر، وذلك مع مراعاة عدم الإفصاح عن شخصية وهوية المريض كلما انتفت المصلحة المعتبرة لذلك. وعلى الطبيب وفق أحكام المادة 27 من القانون تحري الدقة والصدق والأمانة في إخباره بالحالة المرضية وطبيعتها ومراحلها وأسبابها ومضاعفاتها المحتملة غير النادر حدوثها والإجراءات التشخيصية والأساليب العلاجية وفوائده ومخاطر كل منها، وتعريفه بالبدائل المناسبة والخيارات المتاحة بطريقة وحالته الجسدية والنفسية، وإذا طرأت مستجدات تستدعي اتخاذ قرارات جديدة يجب إعلام المريض أو من يمثله قانونا بها، وفقا لما تقتضيه ظروف الحالة فيما عدا الحالات الطارئة.



وزير الصحة

على موافقة خطية مسبقة من إدارة المنشأة الصحية وفقا لأحكام المادة 16، 32 من القانون رقم 70 لسنة 2020. ويجب على الطبيب الحصول على الموافقة المسبقة المكتوبة والصريحة من الزوج والزوجة على الإجهاض وفق المادة 17 من القانون، وذلك في الأحوال الاستثنائية الآتية:

- 1 - إذا كان الإجهاض لازما لإنقاذ حياة الأم.
- 2 - إذا كان استمرار الحمل يضر بصحة الأم ضرا جسيما.
- 3 - إذا ثبت علميا أن الجنين سيولد مصابا على نحو جسيم بتشوه بدني أو قصور عقلي لا يرجى البرء منه، وذلك بعد الحصول على موافقة مسبقة مكتوبة وصريحة من الزوج والزوجة على إجراء الإجهاض.

ويحظر على الطبيب وفق أحكام المادة 20 من القانون القيام بإجراء أي عمل طبي أو جراحي أو علاجي لأي إنسان إذا كان من شأنه أن يؤدي

له بذلك يجوز أن تصدر الموافقة المستنيرة من الأب أو الزم أو من زوجه أو من أقاربه البالغين لسن الرشد وحتى الدرجة الثانية سواء أكانوا ذكورا أم إناثا أو من يمثله قانونا.

\* الأب أو الأم إذا كان المريض لم يتم الثامنة عشرة سنة ذكرا كان أو أنثى أو من أقاربه البالغين لسن الرشد وحتى الدرجة الثانية سواء أكانوا ذكورا أم إناثا أو من يمثله قانونا.

\* المريض نفسه إذا كان قد أتم الخامسة عشرة سنة كاملة ذكرا كان أو أنثى بالنسبة لتلقي الخدمات الطبية والرعاية الصحية الأولية، ويستثنى من ذلك الحالات التي تستدعي المبيت لأكثر من 24 ساعة في المنشأة الصحية.

\* المريض نفسه إذا أتم واحدا وعشرين سنة فيما يتعلق بإجراءات الجراحات والتدخلات التجميلية، فإن سنة تصدر الموافقة من الأب والأم معا أو ممن كان حينها على قيد الحياة أو الممثل القانوني.

أصدر وزير الصحة د..خالد السعيد قرارا بالزام كل المنشآت الصحية الحكومية والأهلية بتنفيذ سياسات موافقة المريض المستنيرة، وجاء في القرار:

تلتزم كافة المنشآت الصحية بالقطاعين الحكومي والأهلي بتنفيذ سياسات وإجراءات الحصول على موافقة المريض المستنيرة وفقا لأحكام القانون رقم 70 لسنة 2020 بشأن مزاولة مهنة الطب والمهن المساعدة لها وحقوق المرضى والمنشآت الصحية، وعلى أن يلتزم الأطباء المرخص لهم بمزاولة مهنة الطب وفق أحكام المادة 10 من القانون بتبصير المريض بكل أمانة وصدق بالآتي:

\* كامل حالته المرضية ومراحلها وأسبابها.

\* الوسائل والإجراءات الطبية التشخيصية والعلاجية الواجب اتخاذها وفقا لحالة المريض مع بيان فوائده ومخاطر كل منها وتعريفه بالبدائل المناسبة والخيارات المتاحة بطريقة لائقة وبمبسطة وواضحة، وذلك بالقدر الذي تسمح به حالته الجسدية والنفسية.

\* خطة العلاج المزمع اتباعها.

\* المضاعفات المحتملة غير النادرة خلال العمل الطبي وبعده.

ونص القرار على: تصدر الموافقة المستنيرة وفق أحكام المادة 11 من القانون من:

\* المريض نفسه إذا كان متزوجا أو أتم الثامنة عشرة سنة ذكرا كان أو أنثى أو بمن يمثله قانونا، وإذا كانت حالته لا تسمح

العينة يتم منح سمة الدخول إلى البلاد باعتبارها مواطنا كويتي. وذكرت أن هناك بعض المخاطر من منح السفارات لوثيقة دخول لكل طفل مولود خارج البلاد ويدعي ذووه بأنه مولود لأب كويتي ففي حالة منحه وثيقة وسمة دخول إلى البلاد وتكون نتيجة البصمة سلبية يترتب على ذلك صعوبة تفسير الطفل من البلاد لعدم امتلاكه مستندات رسمية أو جواز سفر مبيته أن هذا الإجراء من شأنه أن يجعل ضغفاء النفوس يستغلون هذا الوضع. وشددت الوزارة على أن إجراء أخذ عينة البصمة الوراثية ومطابقتها مع الأب الكويتي سيمنع التلاعب أو الاستغلال أو اللجوء إلى السفارة لطلب وثيقة أو سمة دخول إلا في الحالات السليمة والصحيحة مبينة أن هذه الإجراءات تعتبر روتينية وليست أول حالة تعرض على قطاعات الوزارة وإداراتها المختصة.

غير النادرة خلال العمل الطبي وبعده.

ونص القرار على: تصدر الموافقة المستنيرة وفق أحكام المادة 11 من القانون من:

\* المريض نفسه إذا كان متزوجا أو أتم الثامنة عشرة سنة ذكرا كان أو أنثى أو بمن يمثله قانونا، وإذا كانت حالته لا تسمح

## تطبيقا للقانون وتفاعلا مع الحالات الإنسانية

### « الداخلية » : لجنة مشتركة لتحديد الهوية الكويتية لأشخاص خارج البلاد وفق إدعاءات مختلفة



وزارة الداخلية

أعلنت وزارة الداخلية أن لجنة مشتركة من الإدارة العامة للجنسية ووثائق الهوية الكويتية لأشخاص موجودين خارج البلاد وفق ادعاءات مختلفة وذلك تطبيقا للقانون وحماية للهوية الكويتية وتفاعلا مع الحالات الإنسانية.

وقالت الوزارة في بيان لإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني أسم الأول إن هناك لجانا مشتركة من الإدارة العامة للجنسية ووثائق السفر والإدارة العامة للأدلة الجنائية تقوم ببحث بعض حالات المواليد الموجودة خارج دولة الكويت الناتجة عن زواج من مواطنين. وأوضحت أن هذه اللجان تتوجه دوريا إلى بعض الدول التي يوجد فيها عدد من المواليد لأخذ عينة من البصمة الوراثية ثم تقوم الإدارة العامة للجنسية ووثائق السفر عقب العودة إلى الكويت بالتحقق من تطابق العينات مع الأب الكويتي أو ذويه لافتة إلى أنه في حالة تطابق

أعلنت وزارة الداخلية أن لجنة مشتركة من الإدارة العامة للجنسية ووثائق الهوية الكويتية لأشخاص موجودين خارج البلاد وفق ادعاءات مختلفة وذلك تطبيقا للقانون وحماية للهوية الكويتية وتفاعلا مع الحالات الإنسانية.

وقالت الوزارة في بيان لإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني أسم الأول إن هناك لجانا مشتركة من الإدارة العامة للجنسية ووثائق السفر والإدارة العامة للأدلة الجنائية تقوم ببحث بعض حالات المواليد الموجودة خارج دولة الكويت الناتجة عن زواج من مواطنين. وأوضحت أن هذه اللجان تتوجه دوريا إلى بعض الدول التي يوجد فيها عدد من المواليد لأخذ عينة من البصمة الوراثية ثم تقوم الإدارة العامة للجنسية ووثائق السفر عقب العودة إلى الكويت بالتحقق من تطابق العينات مع الأب الكويتي أو ذويه لافتة إلى أنه في حالة تطابق

## « الطيران المدني » تعدل البند الثاني من تعميمها بشأن القادمين غير المحصنين للبلاد ليشمل جميع الركاب



الطيران المدني

أصدرت العامة للطيران المدني أمس الأول تعميما لشركات الطيران العاملة بمطار الكويت الدولي بتعديل البند الثاني من تعميمها الصادر أمس الخميس بحيث يشمل جميع الركاب القادمين إلى البلاد بناء على تعليمات السلطات

الصحية في دولة الكويت. وقالت الإدارة في بيان صحفي إن البند الثاني للتعميم يصبح بعد التعديل أنه: " يجب على جميع الركاب غير المحصنين القادمين إلى البلاد الذين لم يتلقوا اللقاحات المضادة المعتمدة وكذلك من لم يكمل تلقي الجرعات

المطلوبة لتقديم شهادة فحص " بي سي آر " سلبية تثبت الخلو من فيروس كورونا تكون صالحة قبل موعد القبول على الرحلة بمدة " 72 " ساعة ". وأشارت " الطيران المدني " إلى أنه يستثنى من ذلك الأطفال من هم دون سن السادسة عشرة من العمر.

## « المواصلات » : قطع الخدمة الهاتفية للمتخلفين عن السداد بداية من الشهر المقبل

دعت وزارة المواصلات المستفيدين لسرعة سداد المستحقات المالية المترتبة عليهم تلافيا لقطع الخدمة الهاتفية عن الهواتف الأرضية اعتبارا من تاريخ 2022 / 3 / 13. مبينة أن على المتخلفين عن السداد ان يقوموا بالمبادرة بالدفع وتسديد المبالغ المالية مباشرة عبر موقع الوزارة الالكتروني www.moc.gov.kw او عبر مراجعة اي من المقاسم التابعة للوزارة.

وأهابت وزارة المواصلات بمستغلي المساحات داخل وخارج مباني ومقاسم الوزارة " مكاتب – أجهزة – كبائن – هوائيات " وكذلك المشتركين في خدمات " Leased line – ISDN – E1 – 800 – هوائي – فايبر – ثلاثي – نطاق " بالمبادرة بسداد المستحقات

المالية المترتبة عليها للوزارة في موعد أقصاه 2022/3/13 عن طريق مراجعة إدارة الشؤون المالية – مراقبة الحسابات التجارية في منطقة الشويخ " مبني الوزارة " رقم " 3 " في الدور الثالث خلال أوقات العمل الرسمية تلافيا لوقف تقديم الخدمات ذات الصلة بتلك المساحات وأيضا قطع الخدمة والقيام باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتحصيل مستحقاتها.

وأوضحت وزارة المواصلات انه في حال عدم السداد من قبل العميل المتخلف عن السداد للمبالغ المترتبة عليه سوف تقوم الوزارة باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتحصيل مستحقاتها المالية.

من 1 مارس حتى أول أغسطس المقبل

## « التجارة » : حظر تصدير الأغنام والماعز الحية المحلية والمستوردة

أصدر وزير التجارة والصناعة فهد الشريعان قرارا بحظر تصدير وإعادة تصدير الأغنام والماعز الحية

المحلية والمستوردة بكل أنواعها اعتبارا من 1 مارس المقبل حتى 1 أغسطس.

## « الصحة » : 1019 إصابة جديدة بـ« كورونا » وشفاء 3506 وتسجيل حالة وفاة

أعلنت وزارة الصحة أمس تسجيل 1019 إصابة جديدة بفيروس كورونا المستجد "كوفيد 19" ليرتفع بذلك إجمالي عدد الحالات المسجلة في البلاد إلى 611820. وقال المتحدث باسم الوزارة الدكتور عبدالله السند لـ "كونا" إنه تم تسجيل 3506 حالات شفاء ليرتفع بذلك إجمالي عدد المتعافين إلى 588084 مبينا أن نسبة مجموع حالات الشفاء من مجموع الإصابات بلغت 96.1 في المئة.

وأوضح السند أنه تم تسجيل حالة وفاة

جاء الإصابة ليكون إجمالي عدد الحالات المسجلة 2528 حالة مبينا ان عدد من يتلقى الرعاية الطبية في أقسام العناية المركزة بلغ 85 حالة في حين بلغ المجموع الكلي للحالات التي ثبتت إصابتها ولا تزال تتلقى الرعاية اللازمة 21208 ووصل إجمالي عدد الحالات في أجنحة " كوفيد 19 " إلى 343. وذكر أن عدد المسحات التي تم إجراؤها بلغ 20111 ليصبح مجموع الفحوصات 7446560 مشيرا إلى أن نسبة الإصابات لهذه المسحات بلغت 1ر5 في المئة.

## شرط الالتزام بالإجراءات الاحترازية في مواجهة الفيروس

## « الأوقاف » : عودة تراص الصفوف بين المصلين في المساجد .. اليوم

مكافحة الفيروس بناء على آخر مستجدات الوضع الوبائي محليا والذي يشهد من واقع الإحصاءات "انخفاضا في أعداد الإصابات " داعيا في الوقت نفسه الجميع إلى " عدم التهاون تجنبيا لعودة انتشار الجائحة ". وتضمنت القرارات المشار إليها آتفا تكليف وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية باتخاذ الإجراءات الكفيلة بعودة تقارب المصلين أثناء إقامة الصلاة في المساجد من خلال الحرص على تطبيق الاشتراطات الصحية منها لبس الكمام وإحضار السجادة الخاصة بكل مصلي.



تراص الصفوف بداية من اليوم بالكويت

في اجتماعه المنعقد بتاريخ 14 فبراير الجاري حزمة من القرارات المتعلقة بقيود

تلقي جرعات اللقاح المعتمد لحماية الصحة المجتمعية. واتخذ مجلس الوزراء

الكام الطبي وإحضار كل وصل سجادة الصلاة الخاصة به فضلا عن حث غير المطعمين على

أعلنت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية عودة تراص الصفوف بين المصلين أثناء إقامة الصلاة في المساجد اعتبارا من اليوم الأحد المقبل وذلك التزاما بقرار مجلس الوزراء الصادر عقب اجتماعه الأسبوعي الأخير بناء على توصيات اللجنة الوزارية لطوارئ فيروس كورونا المستجد "كوفيد 19".

وقالت "الأوقاف" في بيان صحفي أمس إنه تم الإيعاز إلى أئمة وخطباء المساجد بالسماح بعود المتقارب بين المصلين شرط الالتزام بالإجراءات الاحترازية في مواجهة الفيروس منها التقيد بارتداء